

حوار مع الشركاء المختلفين إجراءات برلمانية بشأن أجنحة 2030- لمكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

٢٤ سبتمبر ٢٠١٩

أجيال السلام: عمان- الأردن

خطة العمل البرلمانية

مقدمة

إن الواقع الذي يشهده عالمنا المعاصر يحتم علينا إعطاء الأولوية للوقاية من العنف المسلح والحد منه. فالعالم اليوم يستشري به العنف والنزاعات المسلحة، فضلا عن الإرهاب العالمي والجريمة المنظمة. إن ما يفاقم من تبعات الصراعات المسلحة و العنف -بصرف النظر عن حجمها - توفر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وهذا يزيد من الحاجة إلى اتخاذ خطوات مكثفة وفعالة للتصدي لانتشار الأسلحة بهذا الشكل الذي لا يمكن السيطرة عليه.

والحقيقة أن العنف المسلح يؤثر بشكل حاد على منطقة شمال أفريقيا والشرق الأوسط حيث تعاني بعض الدول فيها من الصراعات المسلحة والعمليات الإرهابية والتطرف العنيف والاحتلال. ويزيد توافر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة دون ضوابط من أثر هذه المشاكل. مما يخلق حاجة ماسة إلى مراقبة الأسلحة الصغيرة الخفيفة في المنطقة (1). إن الخطر المترتب على العنف الذي يصاحبه استخدام الأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة لا يقتصر على التسبب في الإصابات والخسائر في الأرواح، بل إنه يمتد ليؤثر على التنمية المستدامة و الحكم الرشيد و يسهم في استمرار الصراع المسلح. وعلاوة على ذلك، فإنه يفسح المجال لانتهاكات حقوق الإنسان والعنف القائم على النوع الاجتماعي ويعوق الاستثمار الاقتصادي، ويؤثر سلبا على نظم الصحة العامة ومستويات الإنتاجية ذلك أنه يؤدي استنزاف الموارد العامة وهدرها بعيدا عن التعليم والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

تهدف الحلقة الدراسية التي اعتمدت فيها خطة العمل البرلمانية هذه إلى البناء على الجهود الجارية لتعميم وتنفيذ هدف التنمية المستدامة 4-16 من أهداف خطة عام 2030 وبرنامج الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومعاهدة تجارة الأسلحة مع التركيز بشكل خاص على تزويد البرلمانيين بالأدوات الكافية لدعم العملية على الصعيدين الوطني والإقليمي. هذا و تسعى هذه الخطة للبناء على الزخم الذي خلقته أجنحة 2030، وبرنامج عمل الأمم المتحدة ومعاهدة تجارة الأسلحة من أجل جمع برلمانيين من بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في محاولة لتسهيل تبادل الخبرات ومشاركة التحديات والممارسات الفضلى

١ معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام ٢٠١٨، "نقل السلاح ومراقبة الأسلحة الخفيفة والصغيرة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: رسم خرائط لجهود بناء القدرات". ورقة معلومات أساسية عن معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام

الممارسات التي تحيط بالعمل التشريعي بشأن الصكوك الثلاثة. تتطرق أيضا لبرنامجي المرأة والسلام والأمن والشباب والسلام والأمن وفعالية تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ و ٢٢٥٠ المتعلقين بهما.

تأتي خطة العمل البرلمانية الحالية كثمرة لعروض ونقاشات السيمانار وتحدد النتائج الرئيسية المستخلصة من رؤى المشاركين. وتبين الأولويات والإجراءات الرئيسية اللازمة لتعزيز حس البرلمانات بالمسؤولية تجاه معاهدة تجارة الأسلحة ومشاركتها وفهمها وبرامج عمل الأمم المتحدة (2) ضمن إطار الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة وخطتي المرأة والسلام والأمن والشباب والسلام والأمن. وينبغي أن تكون هذه الخطة بمثابة أداة لتعزيز العمل البرلماني في ميدان الحد من العنف المسلح ومنعه. هذا ومن الواجب أيضا أن ينظر في الصكوك الأخرى ذات الصلة (3).

تركز خطة العمل هذه على دور البرلمانات في تعزيز التصدي للعنف المسلح وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وقد صممت للأغراض التالية:

- دعم تعميم و/أو تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة بشكل وبرنامج عمل الأمم المتحدة وقراري قرار مجلس الأمن 1325 و2250 بشكل فعال، والعمل على التوليف بين الصكوك في إطار خطة 2030 : الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة؛
- تقديم الإرشاد للبرلمانيين في عملهم المتعلق بتجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة وقراري مجلس الأمن 1325 و2250 ضمن إطار الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة وذلك لضمان أن تكون الاستجابة التشريعية مناسبة وطنياً ومتسقة مع أهداف الصكوك؛
- اقتراح آليات للإشراف الفعال على الحكومة؛
- اقتراح أساليب لتعزيز الروابط بين السلطين التنفيذية والتشريعية للحكومة وبين البرلمانات والمجتمع المدني- سيما المنظمات النسائية والشباب- بحيث يعملون معا على خطة منع العنف المسلح والحد منه - وتعزيز العقد الاجتماعي.

وبالفعل، تم تحديد ثلاث مجالات عمل تستند إلى الأدوار الرئيسية التي يضطلع بها للبرلمانيون:

1. التشريع
2. الرقابة
3. رفع التوعية

تقدم خطة العمل هذه من المنظور البرلماني في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا- مساهمة في المنتديات الدولية الهامة المرتبطة بمراجعة الصكوك المذكورة أعلاه مثل الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين والمؤتمرات المراجعة لبرنامج عمل الأمم المتحدة، ومؤتمرات الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، وكذلك الجمعيات واجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي. وتعد خطة العمل هذه تكملة هامة لخطة العمل القائمة التي تمت الموافقة عليها في الحلقات الدراسية المعقودة في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية التي اعتمدت للفترة 2017-2019.

2 برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (برنامج عمل الأمم المتحدة)

3 النظر في بروتوكول الأسلحة النارية باعتباره صكا ملزما قانونا وكذلك الهدف 4-16 من أهداف التنمية المستدامة لجدول أعمال عام 2030 وبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (برنامج عمل الأمم المتحدة).

توصيات بشأن تعميم خطة عام 2030 وتنفيذها

الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة ومعاهدة الاتجار بالأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة وقراري مجلس

ويكتسب العمل البرلماني أهمية قصوى لإقامة الصلة المفقودة بين المستويين المحلي والوطني فيما يتعلق بتعميم الهدف 4-16 المتعلق بتجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة وقراري قرار مجلس الأمن 1325 و2250. علما بأن التوليف بين هذه الصكوك أمر أساسي لتحقيق هذه التغيير المطلوب. ويضطلع البرلمانيون بدور هام في تحديد أفضل الممارسات وإبرازها على الصعيد المحلي من أجل توجيه السياسات والتشريعات الوطنية وتعزيز الممارسات الجيدة على الصعيد الدولي. ولذلك، فمن المهم دعم العمل البرلماني للربط بين مختلف الأدوات والمساهمة بشكل حاسم في منع العنف المتصل بهذه الأسلحة والحد منه.

التحقق من أن جميع الجهود تراعي المساواة بين الجنسين ومنظور الشباب و دور النساء و الشباب وأحكام الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة بتحديد الأسلحة التقليدية. وقد حدد البرلمانيون المشاركون ثلاثة مجالات للعمل تستند إلى أدوارهم الرئيسية الثلاثة وهي التشريع و الرقابة و التوعية. وكانت الخلاصات المتعلقة بكل واحد من هذه الجوانب على النحو التالي:

1. التشريع

1.1. ضمان تعميم الهدف 16 و تجارة الأسلحة و برنامج عمل الأمم المتحدة و قراري الأمم المتحدة 1325 و 2250 وتفعيلهم محليا أيضا وذلك من خلال جهود مختلفة تتضمن صياغة التشريعات وإفراد مخصصات في الميزانية لها والعمل على جعل الصكوك والأدوات الملزمة سياسيا لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ملزمة قانونيا أيضا.

1.2. ضمان توقيع الحكومات على المعاهدات والصكوك الدولية والإقليمية المتعلقة بموضوع مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتصديق عليها وتنفيذها امتثالا للقانون الإنساني الدولي.

1.3. دعم المواءمة -على المستوى الإقليمي- بين التشريعات ذات الصلة وذلك باستخدام الأدوات المتاحة لذلك ومن بينها التشريعات النموذجية مثلا قوانين مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة النموذجية والمتعلقة بالأسلحة النارية ؛ بحيث يتم تحديد الفسحة الممكنة للتحسين إلى جانب دعم المواءمة الإقليمية بين القوانين والمعايير المشتركة.

1.4. تشجيع إجراء البحوث التي تدعم التشريعات بحيث تكون مفصلة حسب النوع الاجتماعي وتدرس برامج الحد من العنف المسلح بما في ذلك جمع البيانات الوطنية المنهجية عن الوفيات والإصابات المرتبطة بالأسلحة النارية للمساعدة في توجيه سياسات منع العنف المسلح.

1.5. مراعاة المساواة بين الجنسين ومنظور الشباب لدى العمل مع التشريعات المتعلقة بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة سواء من حيث المضمون في التشريعات أو من حيث تعزيز مشاركة المرأة والشباب وأدوارهم القيادية في العملية التشريعية.

1.6. :: العمل المشترك بين اللجان على المستوى البرلماني، وإجراء مشاورات أوسع مع الممثلين الدبلوماسيين والمسؤولين الحكوميين ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات النسائية

4 قانون مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة النموذجي: مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والنخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة ٢٠١١

إشراك المنظمات الشبابية أولوية من أجل إثراء العمل التشريعي لا سيما أثناء المناقشات والتقييم وصياغة التشريعات ذات الصلة بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المتصلة بالهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة ومعاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة وقراري قراراي مجلس الأمن 1325 و2250.

2. الرقابة

2.1. إعطاء الأولوية لرقابة اللجان البرلمانية ذات الصلة على الحكومة من خلال الإجراءات المختلفة من بينها تسليم الأسئلة والطلبات الموجهة للحكومة والاستجابات البرلمانية للمؤسسات والمسؤولين الحكوميين ذوي الصلة. وبالنسبة للبلدان التي يكون فيها التنفيذ و/أو الإبلاغ بطيئا أو متأخراً ينبغي للبرلمانيين أن يحددوا الأسباب: مثل الافتقار إلى الإرادة السياسية أو البيروقراطية الإدارية أو نقص القدرات التقنية/ لدى الموظفين المدربين للتعامل مع قضايا الإبلاغ.

2.2. البقاء على إطلاع من خلال التماس المشورة من منظمات المجتمع المدني ومعاهد البحوث في مهام الرقابة. حيث يمكن لهذه المؤسسات أن توفر الخبرات والتجارب وأن تعبر عن المشاكل فضلا عن تشجيع المشاركة النشطة للبرلمانيين في العمليات.

2.3. ضمان الاستدامة المالية من خلال تشجيع الحكومات على تأمين التمويل الكافي للتنفيذ الفعال من خلال ميزانية الدولة أو مصادر خارجية مثل الصندوق الائتماني للبرامج المتعلقة بتجارة الأسلحة و/أو تأمين مخصصات الميزانية اللازمة للسماح لوكالات الدولة بجمع الإحصاءات ذات الصلة بما يلي: يسهل تقييم التنفيذ.

2.4. بما أن المشاركة البرلمانية قادرة على سد الفجوة في تعميم الصكوك الدولية ذات الصلة بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتنفيذها وتفعيلها محليا فينبغي اتخاذ تدابير لضمان إدماج البرلمان في عمليات الأمم المتحدة ذات الصلة، والإصرار على المشاركة البرلمانية كجزء من الوفود المعنية والاجتماعات والمؤتمرات.

2.5. تعزيز التنسيق بين الوكالات، وتجنب ازدواجية الجهود، والاتساق مع الجهود الدولية، وعقد اجتماعات منتظمة بين مجموعات المشرعين المشتركة بين الأحزاب والوزراء المسؤولين.

2.6. تعزيز وتنفيذ عملية جمع البيانات الوطنية المصنفة حسب النوع الاجتماعي التي تجريها الهيئات الحكومية ومعاهد البحوث والمتعلقة بشأن الوفيات والإصابات المتصلة بالأسلحة النارية للمساعدة في توجيه سياسات منع العنف المسلح.

3. رفع الوعي

3.1. توعية الزملاء البرلمانيين سواء في اللجان ذات الصلة أو في الجلسة العامة، وإشراك خبراء في الحوار لتدعيم الأساس المنطقي، بشأن تعميم وتنفيذ الأهداف 16 ومعاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة، وقراري مجلس الأمن 1325 و2250.

3.2. تشجيع إنشاء جماعات/شبكات رسمية أو غير رسمية مشتركة بين الأحزاب من أجل رفع الوعي بالعنف المتصل بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ودعم الصكوك ذات الصلة للحد من التدفق غير المنضبط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة واستخدامها.

3.3. التوجه إلى القيادة البرلمانية (رؤساء اللجان وقادة المجموعات وما إلى ذلك) لإدراج المسائل المتعلقة بتنفيذ الصكوك المذكورة أعلاه في جدول الأعمال البرلماني.

3.4. طرح أسئلة في البرلمانات على المؤسسات الحكومية ذات الصلة: للبلدان التي يكون فيها التصديق أو التنفيذ بطيئاً أو متأخراً، ينبغي للبرلمانيين أن يحددوا الأسباب: مثل الافتقار إلى الإرادة السياسية، أو بيروقراطية الإجراءات الإدارية نقص القدرات التقنية/الموظفين المدربين، وما إلى ذلك.

3.5. تقديم طلبات متعلقة بالصكوك ذات الصلة لتوليد الاهتمام السياسي.

3.6. تشجيع اتخاذ إجراءات برلمانية أقوى لتعزيز عمل البرلمانيات ومشاركتهن الكبيرة في قضايا السلام والأمن، ولا سيما تيسير إدماجهن ووصولهن إلى مناصب صنع القرار.

3.7. توحيد قواهم مع الشباب، كفئة مستهدفة، ولكن أيضاً كحليف في تنفيذ الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة ومعاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة وقراري مجلس الأمن 1325 و 2250 على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي.

3.8. رفع الوعي بين الناس حول القوانين الوطنية لمراقبة الأسلحة النارية والهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة ومعاملة تجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة وقراري قراري مجلس الأمن 1325 و 2250 وذلك لأن فهم ومعرفة الأحكام المتعلقة بها أمر ضروري للامتثال و أيضاً لجمع الدعم السياسي اللازم لتنفيذ الصكوك المذكورة أعلاه.

3.9. إقامة صلة مع منظمات المجتمع المدني بما في ذلك على مستوى القاعدة الشعبية، ومع المؤسسات الحكومية والدوائر المعنية من أجل تنفيذ مبادرات التوعية الرامية إلى التثقيف بعواقب العنف المسلح وتكاليفه من أجل البحث عن الحلول اللازمة.

3.10. العمل مع وسائل الإعلام التقليدية والاجتماعية لتوسيع نطاق الدعم والفهم للأهداف 16 و تجارة الأسلحة و برنامج عمل الأمم المتحدة وقراري مجلس الأمن 1325 و 2250.

الجزء 3 - الشراكات والموارد (5)

ينص هدف التنمية المستدامة 17 على تعزيز الشراكات العالمية من أجل التنمية المستدامة. يمكن مضاعفة الجهود التي يبذلها البرلمانيون والمنتدى البرلماني لتعزيز العمل البرلماني المتزايد أو المعزز بشأن الأهداف 16 والهدف المتعلق بتجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة وقراري مجلس الأمن 1325 و 2250 إذا ما عملوا في شراكة مع منظمات ذات مصالح مماثلة أو متداخلة. لذلك يوصى بأن يسعى المنتدى البرلماني وأعضاؤه إلى إقامة شراكات وحوار منظم مع مجموعة من الجهات الفاعلة.

يشكل العمل البرلماني جهداً فريداً لإيجاد الصلة المفقودة بين الصعيدين المحلي والوطني. يضطلع البرلمانيون بدور هام في تحديد الممارسات الجيدة وإبرازها على الصعيد المحلي من أجل توجيه السياسات والتشريعات الوطنية وتعزيز الممارسات الجيدة على الصعيد الدولي.

شبكات برلمانية أخرى

[الاتحاد البرلماني الدولي](#)

[البرلمان العربي](#)

[الجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط](#)

[البرلمان الأفريقي](#)

[برلمانيون من أجل العمل العالمي](#)

و المنتدى البرلماني المعني بالأسلحة الصغيرة و الأسلحة الخفيفة،

الهيكل الحكومية الدولية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - فريق سيادة القانون والعدالة والأمن وحقوق الإنسان

[برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الدول العربية](#)

[جامعة الدول العربية](#)

[وحدة الدعم المشتركة بين الوكالات التابعة للإيساك](#)

[مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح](#)

[مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا](#)

[مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة - البرنامج العالمي للأسلحة النارية](#)

منظمات المجتمع المدني

[تحالف الحد من الأسلحة](#)

[شبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة](#)

[منظمة الأطباء الدولية لمنع الحرب النووية \(IPPNW\)](#)

[الرابطة النسائية الدولية للسلام والحربة](#)

[الشبكة المتحدة لبناء السلام الشباب](#)

[منظمة أجيال من أجل السلام هي المعهد العالمي لجميع الفتيات من أجل التنمية اليمن](#)

[رواد التنمية](#)

[منتدى أخوات عربيات من أجل حقوق الإنسان](#)

[المركز الفلسطيني للديمقراطية](#)

[معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا \(WANA\)](#)

معاهد البحوث

[مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة - الشراكات بين القطاعين العام والخاص](#)

[قسم](#)

[فريق البحوث والمعلومات المتعلقة بالسلام والأمن \(GRIP\)](#)

[مسح الأسلحة الصغيرة](#)

[مركز يون الدولي للتحويل](#)

[معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام](#)

[مؤسسة فريدريش إبيرت - قسم أفريقيا](#)

مصادر أخرى

[معاهدة تجارة الأسلحة](#)

[برنامج عمل الأمم المتحدة](#)

[قرار مجلس الأمن 1325](#)

[قرار مجلس الأمن ٢٢٥٠ قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية](#)

[المبادرة النرويجية بشأن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية بروتوكول الأسلحة النارية](#)

[القانون النموذجي لمكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها ونخبيرتها والاتجار](#)

[بها بصورة غير مشروعة](#)